بالصوم حيث قال فمن شهد منكم الشهر فليصمه وقال تعالى
يا ايها الذين امنوا كتب عليكم الصيام فادام العبد مومنا عاقلا
بالغا لا يسقط عنه الصوم وكذا سائر الفرايض كالصلوة
والزكوة لقوله تعالى اقيموا الصلوة واتوا الزكوة بخلاف
المرض والمسافر حيث ابيح لهما الاكل والشرب والصوم افضل
لقوله تعالى وان تصوموا خير لكم بخلاف الحايض والنفساء حيث
لا يصوم ولا تصلي وتقضي الصوم ولا تقضي الصلوة لانه
في قضاء الصلوة حرج لتضعفها ولا حرج في الصوم ثم قال
اذا بلغ العبد في الحب غاية المحبة يسقط عنه الامر والنهي
ولم يسقط عن الانبيا، فقد راي درجة الولي اكبر واعلى من درجة
النبي وراي الولي افضل من النبي ومن قال ان الولي افضل من النبي
فهو كافر بالله العظيم وله عذاب من رجز اليم والله الهادي
اقول ومنهم اي الفرقة الخامسة من الملاحية قال اذا بلغ
العبد غاية المحبة يسقط عنه الخطاب بالامر والنهي ويحل له
ما اشتهى لان حبيب الله تعالى وقال اهل السنة واجماعة لا يسقط
عنه ذلك وكل من كان اقرب منزلة الى الله تعالى كان اشد تكليفا
كامره تعالى لمحمد عليه السلام بقوله تعالى قم الليل الا قليلا فكان
يقوم حتى تورمت قدماه وقوله تعالى فسبحه ليلا طويلا
وقوله تعالى يا ايها النبي اتق الله اي دم عليها والمداومة عليها
من الكمالين الشاقة وقوله تعالى يا ايها الرسل كلوا من الطيبات
واعملوا صالحا وكذلك معاتبته من كان اقرب منزلة اليه
اقوى كمعاتبة آدم على اكل الشجرة باخراجه من الجنة واهباطه
الى الارض ومعاتبة داود عليه السلام على نظره الى امراة اوريا
بقوله تعالى لقد ظلمك بسوال نعجتك الى نعاجه والقصة
معروفة وكذلك مشقته في الدنيا اكثر حتى روت عائشة رضي الله

عنها انه ما يشبع الرسول الله من خبز بر ثلاثة ايام متواليات
مرتين حتى قبض صلى الله عليه وسلم وكذلك روي انه مات
سيدنا نبيا من الجوع والقمل ولانه التمتع من غير تحمل مشاق
التكاليف موعود به في الجنة لا في الدنيا بقوله تعالى كلوا واشربوا
هنيا، بما اسلفتم في الايام الخالية اي صمتم في الايام الحارة وردي
ان في الجنة بابا يقال له الريان لا يدخل منه الا الصائمون
وكيف يقال لم يمروا وقد قال تعالى فمن شهد منكم الشهر
فليصمه وقوله تعالى يا ايها الذين امنوا كتب عليكم الصيام
وهو عام فيمن بلغ غاية المحبة ومن لم يبلغ فاذا تقرر هذا
فنقول من كان عاقلا بالغا لا يسقط عنه الصوم وكذلك سائر
الفرايض كالصلوة والزكوة لقوله تعالى اقيموا الصلوة واتوا
الزكوة بخلاف المريض والمسافر فانهما مخيران بين الصوم والفطر
لقوله تعالى فمن كان منكم مريضا او على سفر فعدة من ايام اخر
اي فافطر فعليه قضاء في ايام اخر لكن الصوم افضل في حق
المسافر اذا لم يضره اما اذا اضره فيكره لقوله عليه السلام
ليس من البر الصيام في السفر قاله لمسافر اجهده الصوم واما
المريض اذا لم يضره الصوم فلا يجوز له الفطر وبخلاف الحايض
والنفساء حيث لا يجوز لهما الصوم والصلوة لفقد الطهارة لقوله
عليه السلام دع الصلوة ايام اقرائك وتقضيان الصوم لانه
لا حرج في قضائه ولا تقضيان الصلوة لقول عائشة رضي الله عنها
كانت النساء على عهد رسول الله عليه السلام تقضين الصوم ولا تقضين
الصلوة ولان في قضائها حرجا لتضاعفها فاذا عرفت هذا فنقول
من قال بسقوط الامر والنهي اي المامورية والمنهيية عن العبد
الذي حصلت له غاية المحبة ولم يسقط عن الانبياء عليهم فقد رفع
درجة الولي وحط رتبة النبي عليه السلام وراي ان الولي افضل

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)